

تاج العروس من جواهر القاموس

ومما يستدرِك عليه : فَادَوَيْه جَدُّ أَبِي القاسم عبد العزيز بن أحمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن فادَوَيْه الْأَصْبَهانيُّ ثِقَّةٌ رَوَى وعبد الله بن يوسف بن فادَوَيْه الخُتَلبيُّ البغداديُّ من شيوخ الطَّبْرانيِّ .
فصل الفاق مع الذال المعجمة .

ق ب ذ .

قُبَادُ كغُرَاب : أَهْمَلَهُ الجَوْهَرِيُّ وقال الصَّاعِقِيُّ : هُوَ أَبُو كَسْرَى أَنُو شَرُّوَانِ مَلِكُ الْفُرْسِ . وَقُبَادُيَّانُ بِالضَّمِّ وكسر الذال المعجمة وروى بِإِهْمَالِهَا ع : بِبَلْخَ كَثِيرُ البساتين نُسِبَ إِلَيْهِ الحُسيْنُ بن رِدا عَن أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بن عيسى الطَّبَّيَّاعِ وعنه مُحَمَّدُ بن مُحَمَّدٍ بن صِدِّيقِ البَزَّازِ البَلْخِيُّ . وَحِنْطَةٌ قُبَادِيَّةٌ بِالضَّمِّ : عَتِيقَةٌ رَدِيَّةٌ عَنِ الْفَرَّاءِ كَأَنَّهَا مِنْ عَهْدِ قُبَادُ .
ق ذ ذ .

القُذْذَةُ : بِالضَّمِّ : رِيشُ السَّهْمِ : ج قُذَذُ وَقِذَذُ . وَقَذَذْتُ السَّهْمَ أَقُذُّهُ قَذًّا : رَشَّتُهُ . الْقُذْذَةُ : الْبُرْغُوثُ كَالْقُذَذِ كَصُرْدٍ وَاحِدٍ وَلَيْسَ بِجَمْعٍ قُذْذَةٌ قَالَه الْأَصْمَعِيُّ ج قِذَّانُ بِالْكَسْرِ وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ :
أَسْهَرَ لَيْلِي قُذَذُ أَسْكَ ... أَحْكُ حَتَّى مِرْفَقِي مُنْفَكُّ وقال آخر :
" يُؤَرِّقُنِي قِذَّانُهَا وَبَعُوضُهَا . وقال آخر :
يَا أَبَتَا أَرَفَنِي الْقِذَّانُ ... فَالذَّوْمُ لَا تَأْلُفُهُ الْعَيْنَانُ الْقُذْذَةُ :
جَانِبُ الْحَيَاءِ وَهِيَ قُذْذَتَاهُ وَيُقَالُ لَهَا الْأَسْكَتَانُ . الْقُذْذَةُ : أُذُنُ الْإِنْسَانِ وَالْفَرَسِ . وَهِيَ قُذْذَتَانُ . وَفِي الْأَسَاسِ : وَمِنَ الْمَجَازِ : وَلَهُ أُذُنَانِ مَقُذُّوذَتَانِ : خُلِيقَتَا عَلَيٍّ مِثَالُ قُذَذِ السَّهْمِ . الْقُذْذَةُ : كَلِمَةٌ يَقُولُهَا صَبِيانُ الْعَرَبِ يَقُولُونَ : لَعَبْنَا شَعَارِيرَ قُذْذَةٍ قُذْذَةٍ وَقُذْذَانِ وَقُذْذَانِ .
مَمْنوعاتٍ مِنَ الصَّرْفِ قَالَه اللَّيْثُ وَنَصَّهُ فِي الْعَيْنِ : الْقُذْذَةُ بِالضَّمِّ : كَلِمَةٌ تَقُولُهَا صَبِيانُ الْأَعْرَابِ يَقُولُونَ : لَعَبْنَا شَعَارِيرَ قُذْذَةٍ قُذْذَةٍ لَا تُصَرَّفُ أَنْتَهَى فَلَيْسَ فِي نَصِّ قُذْذَةٍ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً فَتَأْمَلُ ذَلِكَ . وَفِي اللِّسَانِ : وَذَهَبُوا شَعَارِيرَ قَذَّانٍ وَقَذَّانٍ وَذَهَبُوا شَعَارِيرَ نَقْذَانٍ وَقُذْذَانٍ أَيْ مُتَغَرِّقِينَ . وَالْقَذُّ : إِلْمَاقُ الْقُذَذِ بِالسَّهْمِ كَالْقَذِ ذَقَذَتْ السَّهْمَ أَقُذُّهُ قَذًّا وَأَقُذَذْتُهُ : جَعَلْتُ عَلَيْهِ الْقُذَذَ وَلِلْسَّهْمِ ثَلَاثُ قُذَذٍ وَهِيَ

أَذَانُهُ . الْقَذُّ : قَطْعُ أَطْرَافِ الرَّيشِ وَتَحْرِيفُهُ عَلَى نَحْوِ التَّدْوِيرِ وَ
الْحَذْوِ وَالتَّسْوِيَةِ . وكذلك كلَّ قَطْعٍ كَذْحَوْ قُذَّةَ الرَّيشِ . الْقَذُّ :
الرَّمْيُ بِالْحَجَرِ وَبِكُلِّ شَيْءٍ غَلِيظٍ قَذَذْتُ بِهِ أَقْذُ قَذًّا . الْقَذُّ :
الضَّرْبُ عَلَى الْمَقْدَرِ أَيْ قَفَاهُ قَالَ أَبُو وَجْزَةَ :
" قَامَ إِلَيْهَا ذِرَاعَ رَجُلٍ فِيهِ عُنْفٌ .
" لَهُ ذِرَاعُ ذَاتِ نَيْرَيْنِ وَكَفٌّ .
" فَقَذَّهَا بَيْنَ قَفَاهَا وَكَتِفٍ . وَالْأَقَذُّ سَهْمٌ : عَلَيْهِ الْقُذُذُ وَقِيلَ :
هُوَ سَهْمٌ لَا رِيْشَ عَلَيْهِ . وفي التهذيب : الْأَقَذُّ : السَّهْمُ الَّذِي لَمْ يُرْشْ وَيُقَالُ
سَهْمٌ أَفْوَقُ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ فُوقٌ فَهَذَا وَالْأَقَذُّ مِنَ الْمَقْلُوبِ لِأَنَّ الْقُذَّةَ
الرَّيشُ كَمَا يُقَالُ لِلْمَسْلُوعِ سَلِيمٌ قِيلَ : الْأَقَذُّ : هُوَ الْمُسْتَوِي الْبَرِّيْ بِلَا
رِيْغٍ فِيهِ وَلَا مَيْلٍ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . وَقَالَ اللِّحْيَانِيُّ الْأَقَذُّ السَّهْمُ حِينَ
يُبْرَى قَبْلَ أَنْ يُرَاشَ وَالْجَمْعُ قُذُّ وَجَمَعَ الْقُذُّ قِذَازٌ قَالَ الرَّاجِزُ :
" مِنْ يَثْرَبِيَّاتٍ قِذَازٍ خُشْنٍ . مِنْ أَمْثَالِهِمْ " مَالَهُ أَقَذُّ وَلَا مَرِيْشٌ "
أَيْ مَالَهُ شَيْءٌ أَوْ مَالَهُ مَالٌ وَلَا قَوْمٌ وَهَذَا عَنِ اللِّحْيَانِيِّ وَيُقَالُ : " مَا أَصَبْتُ
مِنْهُ أَقَذُّ وَلَا مَرِيْشًا " أَيْ لَمْ أَصِبْ مِنْهُ شَيْئًا وَقَالَ الْمَيْدَانِيُّ : أَيْ لَمْ
أَطْفَرْ مِنْهُ بِخَيْرٍ لَا قَلِيلٍ وَلَا كَثِيرٍ وَرَوَى ابْنُ هَانِدٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ : مَا أَصَبْتُ
مِنْهُ أَفَذُّ وَلَا مَرِيْشًا بِالْفَاءِ مِنَ الْفَذِّ وَالْفَرْدِ وَقَدْ تَقَدَّمَ . وفي مجمع الأمثال :
" مَا تَرَكَ لَكَ لَمْ تُفْرَأْ وَلَا طُفْرَأْ وَلَا أَقَذُّ وَلَا مَرِيْشًا "